

خاصة في امر ما ذكره
اولا بقية الاشكال في
الاول المسكين فاعاد
له الدين وان كان اوله
خاصة فيقال قد جاء في
هذا في هذا لفظ الس
ان الفعليين وهما امرت وامر
ان متعلق الثاني في هو متعلق
الاول كما سبق في تحقيره
غير المطبق في حيث انه متعلق
بالاخلاص ولا شك ان الم
الثاني في الاشكال ان هذا
مشكل فقد اجاب عنه بما يزيل
والعطف لغاية الثاني في الاول
تقتضي الامر بها لانهما تقتضي
امرت ان يكون ليس يتكلم لان
امرت باخلاص الدين وامر
والعطف لغاية الثاني في الاول
واظن جهة هذا الفعل
والاول مطلق الاخلاص
انها هو مع عدم احكام بين
معلق وليس الا بحاله
فيكون الكلام على جعل
امرته مخلصه الدين لا
وهذا ان اعيد الملقب
هو رتبة الثاني في با
اصلا لان معمول
وهو معمول الثاني في
وتبين امره اولها
وهو مبني على امر
لعله ان الام
ومنتشأ ذلك الثاني

هذه ان الامر واحد وقد استشكل الزمخشري العطف
الجميع على حاله لان مراده قل في امرت ان اعيد له امر
لا في المعطوف تكرار وجه المتكلم في امرت ان اعيد له امر
بين ثلثان اللام مزيج وقول الزمخشري ان اللام لا ترتاد الا مع
ان جعل يريد الله ليبين لكم وجهه الذي يريد ان يكون في
وقول تفرس سوال الزمخشري رحمه الله
استدراكه مادة وهيشه ومعنا فكيف عطف احد على الآخر مع
الاول لان المراد من بعده الاول العطف فمتعلقه مقدر هو معمول
في اجواب منه رحمة ان الاول مطلق والثاني مقيده والمقيد
اول لمحض الاجناس ليس الا والثاني في الاجناس بالامر
ان به غير المأمور به والاول لعنه الاول والثاني في عيبه
اجمعه المستوعب للعطف والسعد وان ذكر ان اشكالا في وجه
تقديمه بالحلل والاشعار بان العياض المذكورة في
كما يلزمها من السابق في الدين انتهى وقال النسيب يوري
م للعلة والمأمور به محذوف يدل عليه ما قبله والعنى
كلاجل ان يكون اول المسكين امر وقال ايضا ويرى
تقديمه بالحلل امر وقال الباقى بعد ان ذكر المعنى
له الاول فلهذا عطف عليه لانه لا حرام في السبع
فيادسه انتهى اذا تقرر هذا فاعلم ان استشكل العطف
اللام لان الامر الثاني لم يذكر بعينه الا العلة والاول من
بعد الفعل الاول وهي قوله تعالى ان اعيد له امر مخلصا للدين
له في قوله امرت ان اعيد الله مخلصا للدين وامرته ان اعيد
ول المسكين ولا شك انه اتمدها هذا الفعل وما بعد
ول والمقيد في الثاني فكان اجواب الذي اخل به الاشكال
فان اختلفت اجمعه وامام القول بزايده اللام فلا اشكال
في معمول الاول المقطع بان معمول الاول هو انه بعد العطف
في اول المسكين وما احسن ما قاله ابن ابي ابيزيد ولفظه
ومن عمل القلب ثم امره مما بنا جعل اجابته الى آخر كلامه
عطف صحيح ليس فيه اشكال وكل السائل لثباته فوايده
من مجرد امرت على امرت سواء اتمدها متعلقها او اختلفت
سرين فان قلت كيف عطف امرت على امرت وهما واحد

التي وليس مراد الزمخشري ما قلناه السائل اظن ان السائل
اختصر الكلام كما هو عادته والاقدير بالسؤال الذي اراده
كيف عطف الفعل الاخر على الفعل الاول مع ان معمولها وجه
اعيد الله مخلصا للدين فما سلفنا فهم ان تعقيب الثاني في
مقدر وهو ما دل عليه المأمور به بعد الامر الاول فهو نظير
له في ان يشك من نظرية هذا التركيب ان تقديره المطلق كسوت
ولا شك ان الفعلين ومعمولهما في هذا التركيب محذوف فان
العطف عليه كان اجواب انما اختلفت اجمعه لان الاول مطلق
قبل كسوت من بدأ احله وكسوت غير اجبه فهذا لا يتوقف على
على الفعل مع اختلاف معمولها كما لا شك في كثير من لغز العرب
معمول امرت الاول غير معمول امرت الثاني فلا يحتاج مع ذلك
لان وجه الاختلاف في متعلق الفعلين كما يقال عند
قالها المشويع عطف ضربت على ضربت قلنا اختلفت معمول
وضربت كراما فالمتشوخ اختلفت اجمعتين بالاطلاق والتقدير
يملك هذا ولكن لما كان منشأ الاشكال هو ذلك كما
التقول وان كان مثل السائل في قوله امرته وجود
الما بعد يعطف على هذا الجواب فيحتاج الى بعض اسره
على تلك الصفة فانه لا يفهم منه كل ما ظن في بادىء الامر
واقاما ما امر به حافظه انه في آخر البيت على كلام الزمخشري
خاصه فاجواب ان جاز من زايده اللام لا يختص بان
والتقدير وقد صرح به هذا غير واحد من المصنفين بل صرح
المؤرخ خصومه بذلك في السلب في حاشيته اي لفظا لا تقدم
الصرح في امره وقال السعد في حاشيته اما ان كان هو ان اللام
اذا كان ان مع الفعل فلهذا هو نحو امرت ان اقوم وامرته لا
يريد ولا ليطغشوا لئلا امره وهذا ما ذكره السائل جفا
اختصاصه من زايده اللام بفعل الارادة والامر من كونه في
بالميل الكرمية الثاني في سطر القدره احكام السائل نقل الجيب

مراده ما سلفنا انما
ثري وغيره وان يقال
امور به واحد وهو ان
حلله يدل على ان المأمور به
من يريد احلة وكسوت كراما
احله وكسوت من بدأ احله
الاقبال المحذوف
الثاني في مقيد بخلاف ما اذا
يشكل ابدا لان عطف الفعل
جعلت اللام في الامر زايده كما
تجزم اجواب باختلاف اجمعه
اي او ضربت عمدا كراما فاذ قال
يختلف ما اذا ضربت من ايد
المقام غير محتاج الى التطويل
بم كلام القائل بقوله امرته تحرف
فان الاحتياج الى البعض من ذلك
الاسم مع امر الزمخشري للمرسل
ما فهمه السائل من غير عني ومنه
قوله ان اللام لا ترتاد الا مع ان
وهو عام في هذا
شراشي الكشاف في هذا
لهذا قول بقوله في الام
في متعلق الامر والارادة
لمصنفه مكررا من السائل
به الله ليبين لكم وجهه
في بعض النسخ
شواك في عقراسه لانه

هذا هو المقصود

Copyright © King Fahd University of Petroleum & Minerals